11 نائباً اجتمعوا بمكتب هايف واتفقوا على تأجيل نشاطهم لحين صدور القرارات الحكومية في شأن ياسر الحبيب

تعليق الندوات الجماهيرية 24 ساعة حفاظاً على الوحدة الوطنية

خالد السلطان

محمد هايف

د.علي العمير

د.وليد الطبطبائي

د.فيصل المسلم

د.ضيف الله أبورمية

فلاح الصواغ

د.يوسف الزلزلة

العدوة للحكومة: اقطعي دابر الفتنة اليوم واسحبي جنسية المنحرف الحبيب لتنزعي فتيل الأزمة

الزلزلة: الشعب الكويتي وحكومته يعون أهمية التمسك بالوحدة الوطنية وترك الأصوات النشاز

لاتزال قضية تطاول المدعو ياسر الحبيب على أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله عنها محل اهتمام نيابي حيث سيطرت على أجواء النقاش في أروقة مجلس الامة.

وأمس عقد 11 نائبا اجتماعا في مكتب النائب محمد هايف تباحثوا خلاله في الاوضاع الراهنة وقضية منع الندوات الجماهيرية وسبل معالجة قضية الحبيب بما يصون الوحدة الوطنية وعدم التعرض للغير بالاساءة او التجريم.

وبعد الاجتماع اصدر النواب المجتمعون بيانا قالوا فيه:

انتظارا لتنفيذ التأكيدات الحكومية التي وردت إلينا باتخاذ اجراءات صارمة لوأد الفتنة وذلك خلال 24 ساعة حفاظا على الوحدة الوطنية، فقد تقرر تعليق الندوات لحين صدور تلك القرارات وتم تحديد يوم غد الثلاثاء الساعة الواحدة ظهرا لعقد اجتماع لتقييم الاجراءات الحكومية التي يجب أن تكون مرضية للشارع الكويتي وملبية للمطالبات النيابية.

وفي هذا السياق طالب النائب خالد العدوة الحكومة بأن تقطع دابر الفتنة وان تنزع فتيل الازمة المتفاقمة التي تهدد وحدة الكويت ونسيجها الواحد بأن تقدم على سحب جنسية المنحرف ياسر الحبيب قائلا «إذا عزمت فتوكل على الله».

وقال العدوة ان على مجلس الوزراء في جلسته اليوم والتي وصفها بالتاريخية والمفصلية ان يترجم تصريحات الحكومة الى افعال لاسيما ان الفرصة مواتية امامه لصيانة عقيدة الشعب وقوانينه التي اجمعت عليها السنة والشيعة على السواء، خاصة حرمة وكرامة النبي ﷺ وآل بيته وازواجه الطاهرين رضوان الله عليهم، مؤكدا انه سيكون اول الداعمين للحكومة والشادين على يديها اذا اقدمت على تلك الخطوة وقامت بسحب جنسية المنحرف الذي تطاول بشكل فج على الخلفاء الراشدين وزوجات الرسول ﷺ. وادان العدوة مصادرة الحريات وحق عقد الندوات للقضايا العامة وكل ما يستجد على الساحة المحلية، مشيرا الى انه سيشارك في تلك الندوات مع زملائه النواب كنوع من انواع التعبير المشروع عن الرأي لإيصال صوت الشعب في قضاياه المهمة وممارسة حقه الدستوري في التعبير عن رأيه.

وفي نفس السياق طالب العدوة الحكومة بفتح جميع النوافذ امام كل التيارات وان تسمع صوت الشعب من خلال ندواته وتجمعاته السلمية وفقا لما اقره الدستور الكويتي الذي ينص على ان الكويت دولة الايمان والحريات العامة.

وفي هذا السياق استقبل العلامة علي فضل الله في بيروت رئيس اللجنة الاقتصادية والمالية النائب د.يوسف الزلزلة وجرى استعراض الاوضاع الكويتية بشكل عام، لاسيما انعكاسات التصريحات غير المسؤولة من قبل البعض التي تسعى الى النيل من العلاقات الاخوية بين ابناء الوطن الكويتي الواحد عن طريق اثارة النعرات المذهبية.

هذا واكد د.الزلزلة وعي الشعب الكويتي وحكومته باهمية التماسك والتواصل بين ابناء المذاهب الاسلامية وعدم الاهتمام بالاصوات النشاز التي تحرض على الفتن من هنا وهناك وذلك لما فيه مصلحة الكويت الوطنية ومصالح المسلمين في هذا البلد العربي والاسلامي.

بدوره، دعا فضل الله الى الاصرار على نبذ محاولات البعض التسلح بالمقولات المغرضة والتي من شأنها ان تزعزع حال الاستقرار في الكويت ولا تخدم الا مساعي الاستكبار في شق عصا المسلحين واضعافهم والهائهم عن الاهتمام بالقضايا الاسلامية الكبرى وعلى رأسها القضية الفلسطينية وقضايا الوحدة بين المسلمين عامة، واكد اهمية وعي المسؤولين في الكويت والشعب الكويتي الذي لن ينجر الى كل دعوات الفتن، وسيقدم الكويتيون درسا جديدا في الوعي والوحدة ونبذ الخلافات وسيضعون كل الكلمات المسؤولة في موقعها الصحيح.

كما استقبل فضل الله الممثل المقيم لصندوق التنمية الكويتي في لبنان د.محمد صادقي الذي وضعه في اجواء عمل الصندوق على مستوى دعمه للمشاريع الانمائية والتربوية المتعددة في لبنان، وثمن السيد فضل الله للكويت دورها الداعم للبنان والمضمد لجروحاته ومشاكله في اعقاب العدوان الصهيوني وحرب تموز في العام 2006، مؤكدا التعاون مع هذه الجهود لتثمر مزيدا من النجاح الذي يصب في مصلحة لبنان والكويت ومصلحة الامة عموما. كما استقبل فضل الله رئيس المجلس القاري الافريقي نجيب زهر وتداول معه اوضاع الجالية اللبنانية في افريقيا وثمن الدور الذي يؤديه المجلس القاري في الاهتمام بالشؤون الانسانية والوطنية وحرصه على التواصل مع ابناء الوطن بما يحقق صالح العلاقات التعاونية والتفاعل الايجابي والناشط بين افريقيا ولبنان.

الحضور النيابي في مكتب هايف

1 ـ خالد السلطان.
2 ـ د.علي العمير.
3 ـ د.جمعان الحربش.
4 ـ شعيب المويزري.
5 ـ سالم العازمي.
6 ـ فلاح الصواغ.
7 ـ د.وليد الطبطبائي.
8 ـ محمد هايف المطيري.
9 ـ د.ضيف الله أبورمية.
10 ـ مبارك الوعلان.
11 ـ د.فيصل المسلم.

قدمت اقتراحاً بقانون للقضاء على ظاهرة العبث بمقرات المواطنين

رولا لجعل الموطن المسجل في «المدنية» مرجعاً وحيداً في تحديد الدائرة الانتخابية

قدمت النائبة د.رولا دشتي اقتراحا بقانون يقضي بتعديل بعض أحكام القانون رقم 1962/35 بشأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة.

وجاء في الاقتراح بالقانون:

مادة اولى: يستبدل بنصوص المواد 4 و7 مكررا، و32، من القانون رقم 35 لسنة 1962 المشار اليه النصوص التالية:

المادة 4

على كل ناخب ان يتولى حقوقه الانتخابية بنفسه في الدائرة الانتخابية التي بها موطنه، ويتحدد موطن الناخب بحسب عنوانه المقيد لدى الهيئة العامة للمعلومات المدنية.

ويعتبر موطنا المكان الذي يتواجد فيه الناخب فعلا اذا استحالت اقامته في موطنه الاصلي لقوة قاهرة.

ولا يجوز للناخب ان يعطي رأيه اكثر من مرة في الانتخاب الواحد.

المادة 7 مكررا

ترسل الهيئة العامة للمعلومات المدنية الى ادارة الانتخابات بوزارة الداخلية في موعد غايته 15 من شهر يناير من كل عام كشوفا بترتيب حروف الهجاء لكل منطقة على حدة بأسماء جميع الكويتيين والكويتيات (كل جنس على حدة) الذين تتوافر فيهم الصفات المطلوبة لتولي حقوقهم الانتخابية المنصوص عليها في القانون، شاملة لقب كل منهم ومهنته وتاريخ ميلاده ورقم بطاقته المدنية ورقم شهادة الجنسية الخاصة به وتاريخ الحصول عليها ومحل وعنوان سكنه، وذلك بحسب البيانات الرسمية المقيدة لديها في 31 من شهر ديسمبر المنقضي عن كل شخص.

د.رولا دشتي

المادة 32

على كل ناخب ان يقدم للجنة عند ابداء رأيه بطاقته المدنية وشهادة الجنسية الخاصة به، وعلى اللجنة ان تطلع عليها وان تختم شهادة الجنسية بختم خاص بعد التحقق من شخصيته.

واذا ظهر من البطاقة المدنية ان الموطن الثابت بها لاحد يقع خارج الدائرة الانتخابية المقيد بها في جداول الانتخاب النهائية حرم من حق الانتخاب.

مادة ثانية: تضاف الى المادة 17 من القانون رقم 35 لسنة 1962 المشار اليه فقرة ثانية كما تضاف اليه مادة جديدة برقم 46 مكررا نصهما كالآتي:

المادة 17 فقرة ثانية

ولا يعتد بأي تغيير في الموطن بعد اعلان جداول الانتخاب النهائية.

المادة 46 مكررا

يعاقب بغرامة لا تزيد على خمسين دينارا من كان اسمه مقيدا بجدول الانتخاب وتخلف عن الادلاء برأيه ما لم يكن ذلك لسبب او لعذر مقبول.

مادة ثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون.

الرومي لتهذيب وتقليم الأشجار المحيطة بالطرق في جميع المناطق

عبدالله الرومي

قدم نائب رئيس مجلس الأمة عبدالله الرومي اقتراحا برغبة قال فيه: نظرا لأن الأشجار المحيطة بالطرق الرئيسية والطرق الفرعية كثيفة الأوراق والأغصان وتتدلى فروعها بصورة كبيرة، مما يتسبب في حجب الرؤية والعلامات والارشادات المرورية فضلا عن انعدام الرؤية ليلا مما يؤثر ذلك على حركة المرور وازدياد الحوادث المرورية، لذلك اقترح: سرعة اتخاذ الاجراءات اللازمة لتهذيب وتقليم الأشجار المحيطة بالطرق الرئيسية والفرعية في جميع مناطق الكويت وإزالة اي فروع تحجب العلامات والارشادات المرورية على ان يراعى في ذلك الأصول الفنية للحفاظ على الأشجار وتنسيقها.

الغانم يطلب تزويده بنسخة من توصيات شركة ماكينزي

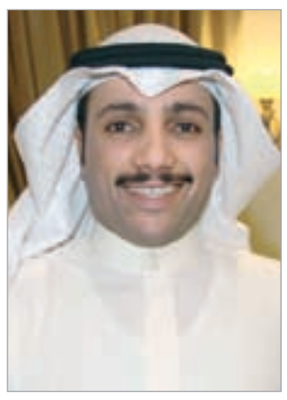
مرزوق الغانم

وجه النائب مرزوق الغانم سؤالا برلمانيا لوزير المالية مصطفى الشمالي جاء فيه: بناء على ما نشر في بعض الصحف من استعانة الحكومة بشركة ماكينزي للقيام بدراسات ذات طبيعة اقتصادية وقد تم اخبار اللجنة المالية عام 2007 بان هذه الشركة العالمية شرعت في تقديم هذه الدراسة وبعد مرور ما يقارب 4 سنوات، يرجى تزويدي بالتالي: نسخة من التوصيات التي قدمتها شركة ماكينزي؟ ما مدى التقدم الذي احرزته الحكومة بهذا الخصوص؟ هل هناك اي عوائق امام تطبيق توصيات ماكينزي؟ وما هذه المعوقات؟

أجبنا عن أكثر من 90٪ من أسئلة الرياضة

العفاسي: أعضاء «التشريعية» مستعدون لتبني التعديلات الحكومية على قانون الأحداث

د.محمد العفاسي وأركان وزارته أثناء اجتماع اللجنة التشريعية

د.وليد الطبطبائي ود.معصومة المبارك خلال الاجتماع

ناقشت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية في اجتماعها امس مشروع قانون الأحداث بحضور وزير الشؤون الاجتماعية والعمل د.محمد العفاسي.

وقال العفاسي في تصريح عقب اجتماع اللجنة امس انه تمت مناقشة قانون الأحداث الذي يهم شريحة من الشباب نحرص على ان يكونوا اعضاء صالحين في المجتمع من خلال متابعتهم ورعايتهم، مشيرا الى ان هذا المشروع تم تقديمه منذ عام 1997 ويشهد تجاوبا الآن من اللجنة التشريعية حتى يرى النور قريبا.

وأضاف العفاسي ان الاجتماع كان مثمرا للغاية، وتم خلاله الاتفاق على العديد من النقاط بشأن هذا القانون، الذي يعد في الأساس مشروعا حكوميا ولا يحق للحكومة تقديم تعديلات عليه الا من خلال سحبه بمرسوم وتقديمه مرة أخرى.

ولفت الى انه حتى لا تطول اجراءات سحبه واعادته مرة أخرى، أبدى أعضاء اللجنة التشريعية استعدادهم لتبني التعديلات الحكومية، خاصة انه مر عليه 13 عاما واستجدت أمور يجب اضافتها اليه.

وأوضح العفاسي ان من بين التعديلات ان يكون عمر الحدث حتى 18 عاما وليس 16 كما تنص الاتفاقات الدولية التي تمت مراجعتها، وان كان ليس هناك ما يمنع ان يكون التشريع أقل من 18 عاما، الا انه وفق الدراسات والأبحاث فإن العمر المناسب هو 18 عاما، فضلا عن اننا موقعون على الاتفاقية الدولية التي تنص على ذلك.

وردا على سؤال حول موقفه من الأسئلة النيابية التي تم تقديمها اليه بشأن القضية الرياضية قال العفاسي: ان السؤال لم يصلني الى الآن، ووزارة الشؤون الاجتماعية ليس لديها أي حساسية من الاجابة عن اي سؤال، مشيرا الى ان وزارته من أكثر الوزارات التي تلقت اسئلة برلمانية بحكم تشعبها، وأجابت عن أكثر من 90٪ من تلك الأسئلة بكل وضوح وشفافية.

وأكد العفاسي انه من حق النواب الاستفسار عما يريدون، ونحن لسنا وزارة ملائكة نستطيع ارضاء الجميع، لكن نعمل جاهدين لكي نلبي رغبة أكبر شريحة ممكنة، ونطبق القوانين واللوائح المعتمدة في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

سأل عن اسم موظف تم تسلم السكن منه بالقوة الجبرية

الصرعاوي: هل اتخذت «نفط الكويت» إجراءات لتحصيل مستحقاتها نظير الانتفاع بالسكن؟

وجه النائب عادل الصرعاوي سؤالا لوزير النفط الشيخ احمد العبدالله جاء فيه: ورد من ضمن ملاحظات ديوان المحاسبة للحساب الختامي للسنة المالية 2009/2008 لشركة نفط الكويت ما يلي:

الملاحظات المتعلقة بإسكان العاملين:

ـ استمرار وجود تعارض بقرارات الشركة بشأن الاجراءات المتخذة تجاه أحد الموظفين السابقين والذي ترك الخدمة واستمراره بالانتفاع بالسكن منذ عام 2001 دون تحصيل المديونية المستحقة عليه وقدرها 24,600,000 دينار حتى 2009/3/31 بالمخالفة للائحة الشركة وأثر ذلك على خطة اسكان العاملين حيث تم اللجوء للقضاء والحصول على حكم الدعوى رقم 314 لسنة 2004 في 2004/3/29 والمؤيد بالاستئناف رقم 2004/157 في 2004/5/30 بطرد المذكور ولم يتم تنفيذ الحكم منذ صدوره وقيام المسؤولين بالشركة بتمديد حق الانتفاع له وعدم تحصيل مستحقاتها مما يضر بمصالح الشركة والمال العام.

ـ استمرار عدم قيام الشركة بتحصيل المبالغ المستحقة نظير انتفاع الأعضاء المنتدبين المستفيدين ونوابهم بالسكن بالمخالفة لقرار رئيس مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية رقم (4) لسنة 1982 المتعلق بالرواتب ومستحقات الأعضاء المنتدبين ونوابهم في مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة والذي ألغى ميزة توفير السكن لهم وان يحتفظ بها بصفة شخصية من يتمتع بها حاليا حيث تقوم الشركة بتحصيل مقابل الانتفاع من الأعضاء المنتدبين بالشركة النفطية الأخرى المستفيدين من تلك المنازل وعدم تحصيلها من المسؤولين بالشركة.

ولم يتم تحصيل مستحقات الشركة عن مقابل الانتفاع بسكن الشركة لبعض المسؤولين بجهات أخرى رغم تقديم مطالبات مالية بهذا الشأن. وقد سبق للديوان ان اشار الى ذلك في تقريره عن السنة المالية 2008/2007 وأفادت الشركة في حينه بأنه تم التنسيق مع مؤسسة البترول الكويتية لوضع آلية للبدء في خصم ميزة السكن من الأعضاء المنتدبين ونوابهم وتشكيل لجنة لدراسة ذلك.

وطلب الديوان مجددا ضرورة الالتزام باللوائح والقرارات المنظمة لإسكان الشركة وبيان أسباب حصول المسؤولين على منازل وتمديد فترة الانتفاع بالسكن دون وجه حق بالاضافة الى عدم تسديد مقابل الانتفاع وضرورة تحصيل جميع المديونيات حفاظا على حقوق الشركة وتفعيل الاجراءات القانونية تجاه المخالفين.

لذا يرجى الافادة بما يلي:

يرجى الافادة بأسماء المسؤولين بشركة نفط الكويت المذكورين بالجدول المشار اليه أعلاه؟ وعما اذا كانوا لايزالون يعملون بالمؤسسة او بأي من شركاتها التابعة وذكر مسمياتهم الحالية التي يشغلونها حتى تاريخ الاجابة عن السؤال؟

هل اتخذت الشركة اي اجراءات بهدف تحصيل مستحقاتها نظير انتفاع الأعضاء المنتدبين ونوابهم بالسكن بالمخالفة للوائح والنظم المعمول بها؟ اذا كانت الاجابة بـ«نعم» يرجى تزويدي بالمستندات المؤيدة لذلك؟ وإذا كانت الاجابة بـ«لا» يرجى الافادة بأسباب ذلك؟

ما اسم الموظف السابق بالشركة المشار اليه بملاحظة ديوان المحاسبة المذكورة أعلاه والذي تم تسلم المسكن منه بالقوة الجبرية واستنادا لحكم المحكمة؟ وهل مازال يعمل بالمؤسسة او اي من شركاتها التابعة؟ اذا كانت الاجابة بـ«نعم» يرجى الافادة بمسماه الحالي ومركز عمله؟